

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٨٤٩ لسنة ١٩٦٥

تعيين عضو مجلس إدارة المؤسسة المصرية العامة
للصومام والتخزين

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلم القانون رقم ٦٠ لسنة ١٩٦٣ بأصدار قانون المؤسسات العامة ،

وعلم قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٢ لسنة ١٩٦٤ بتعيين رئيس وأعضاء
مجلس إدارة المؤسسة المصرية العامة للصومام والتخزين ،

قرر :

مادة ١ - عين السيد اللواء حسن فكري الحسيني رئيس الإدارة
الممركبة للتبنة العامة بالجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء عضواً مجلس
إدارة المؤسسة المصرية العامة للصومام والتخزين بدلاً من اللواء
جمال الدين عسكر .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٨ ذي القعدة سنة ١٣٨٤ (٢١ مارس سنة ١٩٦٥)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٨٥٤ لسنة ١٩٦٥

بيان ترقية أطباء كل الوقت بوزارة الصحة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلم القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ بشأن نظام العاملين المدنيين
بالي الدولة ،

وعلم القرار الجمهوري رقم ٢٢٦٤ لسنة ١٩٦٤ ،

وعلم القرار الجمهوري رقم ٨١ لسنة ١٩٦١ ،

قرر :

مادة ١ - يرقي كل من الأطباء الآتية أسماؤهم بعد إلى الدرجة
الرابعة كل الوقت بوزارة الصحة :
دكتورة خديجة أحمد نجيب .

دكتور عبد توفيق الدوى .

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٨٥٣ لسنة ١٩٦٥

تعيين أحد العاملين بوزارة الخزانة قلا من وزارة الخارجية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلم القانون رقم ١٩٦ لسنة ١٩٦٤ بشأن نظام السلكين الدبلوماسي
والقنصل والقوانين العدلية له ،

وعلم القانون رقم ٦٤ لسنة ١٩٦٤ بنظام العاملين المدنيين بالي الدولة ،